

هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - Fax: (+39) 06 5705 4593 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/CAC 13/36/10

البند 10 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة السادسة والثلاثون، المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة

روما، إيطاليا، 1-5 يوليو/تموز 2013

المسائل المحالة على الهيئة من قبل لجان الدستور الغذائي وفرق المهام

ألف- المسائل المتعلقة بطلبات قدمتها الهيئة

اللجنة المعنية بالدهون والزيوت

مدونة الممارسات لتخزين الدهون والزيوت الصالحة للأكل ونقلها بالحاويات: المشروع والمشروع المقترح لقوائم الشحنات
السابقة المقبولة*

ذكرت اللجنة بأن الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة (2011) قد اعتمدت مشروع القائمة عند الخطوة 8 والمشروع المقترح للقائمة عند الخطوة 8/5 وبأنها قد أصدرت توجيهها للجنة المعنية بالدهون والزيوت يقضي بمراجعة القائمتين في ضوء المعايير المعتمدة في الدورة الحالية، باعتبارها مسألة ذات أولوية، من أجل تحديد المواد الأكثر أهمية كي تستعرضها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (لجنة الخبراء المشترك المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية)، مع مراعاة الموارد المحدودة لهذه الأخيرة وتوفر البيانات.

وقد نظرت اللجنة في ورقة الاجتماع 11 التي اقترحت فيها أمانة اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية بأن تقوم اللجنة أو مجموعة عمل بتصنيف المواد، بين المواد التي تستوفي المعايير 2 و3 و4 المذكورة في القسم 2-1-3 من مدونة الممارسات والأخرى التي لا تشكل بالتالي أي خطر على سلامة الأغذية ولا تستوجب أي إجراء من جانب اللجنة، وبين المواد التي لا تستوفي معيارا واحدا على الأقل من تلك المعايير التي ربما قد تحتاج إلى استعراضها من قبل

اللجنة. وأشارت اللجنة إلى أن المعيار 1 كان يتعلق بالتنظيف وليس بخصائص سلامة المادة وبالتالي فهو لا يمت بصلة إلى عمل اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وأن اللجنة هي التي تتحمل مسؤولية تقييم المواد في ضوء المعيار 1.

وقد اقترح وفد الاتحاد الأوروبي أن تخضع المواد المذكورة في المقترحين (1) و(4) إلى تقييم اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، كما اقترح تعديلات أخرى على المقترحات من (5) إلى (7):

- (1) سائل لينبوسولفونات الكالسيوم (CAS No 8061-52-7): المعلومات المتاحة غير كافية لا سيما فيما يتعلق بالشوائب في المواد الخام وبتفاعلها مع الدهون والزيوت. ولذا فالمعايير لا تعتبر مستوفاة على الرغم من أن اللجنة قد حددت المتناول اليومي المقبول.
- (2) شمع كرنوبا (CAS No 8015-86-9): ثمة شواغل بشأن فعالية تنظيف الحاويات في أعقاب نقله كشحنة سابقة.
- (3) شمع مونتان (CAS No 8002-53-7): البيانات غير كافية ولا يمكن استبعاد احتوائه على مكونات تبعث على القلق.
- (4) ثاني أكسيد السيليكون (CAS No 7631-86-9): ثمة شواغل حول الصعوبات في نقله وفي تنظيف الحاويات نظراً إلى الممارسات الحالية للشحن.
- (5) حصر استعمال تسمية "الدبس" (CAS No 57-50-1) بـ"الدبس المستخرج من الحمضيات والسرغوم والشمندر السكري وقصب السكر" لأن عبارة "الدبس" قد ينطبق على أية أغذية سائلة أو مكونات للأعلاف مستخلصة من النباتات التي تحتوي على ما يزيد عن 43 في المائة من المواد السكرية.
- (6) حذف الشرط الإضافي الخاص بالمياه الصالحة للشرب (CAS No 7732-18-5) "تكون مقبولة فقط حين تكون الشحنة السابقة المباشرة مدرجةً هي كذلك في القائمة" مراعاةً للممارسات الحالية للنقل والتنظيف.
- (7) حذف بعض المواد المدرجة حالياً في القائمة (مثل شمع كانديلا (CAS No 8006-44-8) وشمع النحل الأبيض (CAS No 8006-40-4)/الأصفر (CAS No 8012-89-3) وغير ذلك) إذ لا يبدو أنه قد تم نقلها كشحنتات سابقة.

2- واقترح الوفد أيضاً وجوب طلب المزيد من المعلومات عن ممارسات الشحن الحالية، للحؤول دون قيام اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية بتقييم مواد غير منقولة كشحنتات سابقة.

المقترحات من (1) إلى (4)

3- أوضح مراقب من اتحاد رابطات منتجي الزيوت والبذور والدهون (الاتحاد) أن المادتين اللتين يشملهما المقترحان (2) و(4) لم تنقلا بكميات كبيرة، وأن المادة المدرجة في الفقرة (3) قد حذفت من قائمة الاتحاد، وأن القطاع كان معنياً فقط بالمادة التي تشملها الفقرة (1).

4- وأيدت بعض الوفود حذف هذه المواد في حين أن وفوداً أخرى اعتبرت أن هناك حاجة إلى المزيد من الدرس. وقررت اللجنة الإبقاء على هذه المواد في القائمة وأنه ينبغي لمجموعة العمل النظر في هذه المواد، وتقديم توصيات للدورة المقبلة.

المقترحات (5) و(6)

5- فيما يتعلق بالدبس، وافقت اللجنة على اقتراح حصر تسمية "الدبس" (CAS No 57-50-1) بالدبس المستخلص من الحمضيات والسرغوم والشمندر السكري وقصب السكر.

6- وفيما يتعلق بالمياه الصالحة للشرب، وافقت اللجنة على حذف الشرط الإضافي "تكون مقبولة فقط حين تكون الشحنة السابقة المباشرة مدرجة هي كذلك في القائمة".

ووافقت اللجنة على إحالة هذه المقترحات إلى الهيئة للموافقة عليها. والهيئة مدعوة إلى النظر في المقترحين (5) و (6) المذكورين أعلاه.

الاقتراح (7)

7- وافقت اللجنة على أنه ينبغي لمجموعة العمل استعراض هذه المسألة ومراجعة فئة الزيوت المعدنية البيضاء.

8- ووافقت اللجنة على ما يلي :

- إدراج بند دائم على جدول أعمال كل دورة من دورات اللجنة المعنية بالدهون والزيوت يقضي بأن تنظر في استعراض قائمة الدستور الغذائي للشحنات السابقة المقبولة.
- إنشاء مجموعة عمل إلكترونية برئاسة ماليزيا تكون مفتوحة لجميع الأعضاء والمراقبين وتعمل باللغة الإنجليزية فقط وفقاً للاختصاصات التالية :

(1) استعراض البيانات المتاحة عن كل مادة بشأن القدرة على التنظيف الكافي بين شحنة وأخرى بحسب ما ينص عليه المعيار 1.

(2) تجميع المعلومات المتاحة عن كل مادة في ضوء المعايير 2 و3 و4.

(3) تحديد المواد التي تستوفي جميع المعايير والتوصية بها على أنها مواد مقبولة.

(4) تحديد المواد التي يجب تقديمها إلى اللجنة كي تقيّمها، وإذا دعت الحاجة تحديد أولوياتها.

(5) النظر في المقترحات الصادرة عن الأعضاء بشأن المواد الجديدة التي ستضاف إلى القائمة بشرط قيام الجهة المقدمة للمقترحات بدعمها بمعلومات كافية وذات صلة.

(6) تحديد المواد المدرجة حالياً في القائمة والتي لم يتم نقلها كشحنات سابقة وتوصية اللجنة بحذفها من القائمة.

(7) رفع التقارير إلى اللجنة مع توصيات بحسب ما تبينه النتائج

- عقد مجموعة عمل فعلية للنظر في تقرير مجموعة العمل الإلكترونية والتعليقات/المقترحات الإضافية الواردة وإعداد تقرير مرفق بتوصيات لكي يرفع إلى اللجنة. وسوف تجتمع مجموعة العمل الفعلية قبيل انعقاد دورات اللجنة المعنية بالدهون والزيوت، برئاسة ماليزيا، وستكون مفتوحة لجميع الأعضاء والمراقبين وسوف تعمل باللغة الإنكليزية فقط.
- الإبقاء على المواد الأربع أي سائل لينيوسولفونات الكلسيوم وشمع كرنوبا وشمع مونتان وثنائي أكسيد السيليكون في القائمة.
- حصر تسمية "الدبس" بأنواع الدبس المستخلصة من الحمضيات والسرغون والشمندر السكري وقصب السكر فقط، وإحالة هذه التعديلات المقترحة إلى الهيئة للموافقة عليها.
- حذف الشرط الإضافي بخصوص المياه الصالحة للشرب "تكون مقبولة فقط حين تكون الشحنة السابقة المباشرة مدرجة هي كذلك في القائمة".
- إحالة البنود التالية إلى مجموعة العمل الإلكترونية:

- (1) سائل لونيوسولفونات الكلسيوم وشمع كرنوبا والشمع المعدني وثنائي أكسيد السيليكون والزيوت المعدنية.
- (2) طلب معلومات بشأن المواد (مثل شمع كانديلا، وشمع النحل الأبيض/الأصفر، وغير ذلك) التي يظهر أنها لم تنقل كشحنات سابقة

- الطلب من الهيئة بأن تكرر توجيهها إلى اللجنة لاستعراض قائمة الدستور الغذائي للشحنات السابقة المقبولة في ضوء المعايير وتوجيه اللجنة إلى إجراء الاستعراض على أساس متواصل وذلك بهدف تسهيل عملية استعراض القائمة.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

وافقت اللجنة على أن تنظر في دورتها المقبلة في التعديلات على الخطوط التوجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان بشأن برفض الأغذية المستوردة (CAC/GL 25-1997) من أجل معالجة مسألة تغذية الحيوانات^أ.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

وافقت اللجنة على مواصلة العمل على موامة أحكام مواصفات السلع المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية، والأحكام ذات الصلة في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، بغية وضع اللمسات الأخيرة على العمل المتعلق بمواصفات اللحوم بحلول دورتها المقبلة.[‡]

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات

وافقت اللجنة على استكمال المشروع التجريبي لتوصية الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات المتعلق بالحدود القصوى للمخلفات والمعروض على الحكومات الوطنية أو غيرها من سلطات التسجيل الإقليمية لإجراء استعراض عالمي مشترك للمواد الكيميائية، وذلك عبر رفع عدة مشاريع مقترحة للحدود القصوى بشأن المادة الكيميائية الجديدة، السلوفوكسافلور، من أجل اعتمادها النهائي من جانب الهيئة، وقد قبلت ببعض الحدود القصوى المقترحة للمخلفات لتخضع للمزيد من التقييم من جانب الاجتماع المشترك بشأن مخلفات المبيدات، ولم تحدد أي إجراءات أخرى لمتابعة هذا المشروع.[§]

[‡] الفقرة 51 من الوثيقة REP13/FA

[§] الفقرات من 75 إلى 80، و170، و175، و176، و182، من المرفق الثالث للوثيقة REP13/PR